MINISTRY OF
SPECIALIZED MEDICAL CENTERS
CONSULTANT LAWFUL

وزارة الصحة
أمانة المراكز الطبية المتخصصة
المستشار القانوني

مذكرة

للعرض علي السيد الدكتور رئيس أمانة المراكز الطبية المتخصصة

بخصوص الطلب المقدم لسيادتكم من السيد الدكتور مدير عام مستشفى كوم حمادة بشأن التكرم بالموافقة على اتخاذ إجراءات التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة بطريق الاتفاق المباشر لشراء منظفات خاصة بالمغسلة بالمستشفى ((وفقاً لما جاء بالطلب محل العرض

نفيد

تنص المادة رقم (62) من القانون رقم 182 لسنة 2018 بشأن قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة على أنه:-

"يجوز التعاقد بطريق الاتفاق المباشر في أي من الحالات الآتية:-

1-الحالات الطارئة الناجمة عن الظروف الفجائية التى لم يكن فى الإمكان توقعها أو التنبؤ بها، او التى تتطلب الضرورة التعامل معها بشكل فورى ، ولا تحتمل اتباع إجراءات المناقصة أو الممارسة بنوعيهما.

2-وجود مصدر واحد فقط لديه القدرة الفنية أو القدرة على تلبية متطلبات التعاقد أو لديه الحق الحصري او الاحتكارى لموضوع التعاقد.

3-تحقيق أغراض التكامل مع ما هو موجود ، ولا يوجد له سوي مصدر واحد .

4-عندما يكون موضوع التعاقد غير مشمول فى عقد قائم، وتقتضى الضرورة الفنية تنفيذه بمعرفة المتعاقد القائم بالتنفيذ.

5-الحالات العاجلة التى يكون التعاقد فيها خلال مدة زمنية لا تسمح باتخاذ إجراءات المناقصة او الممارسة بنوعيهما، وذلك لضمان سلامة وكفالة سير العمل بالجهات الادارية، وألا يكون ذلك ناجماً عن سوء التقدير أو التأخر فى اتخاذ الاجراءات.

6-فى حالة التوحيد القياسي مع ماهو قائم.

7-فى حالات تعزيز السياسات الاجتماعية أو الاقتصادية التى تتبناها الدولة.

- كما تنص المادة (63) من ذات القانون على أنه:

يكون التعاقد بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لحكم المادة (62) من هذا القانون بناءً على ترخيص من:

1 -رئيس الهيئة، أو رئيس المصلحة ومن له سلطانه فى الجهات الإدارية الأخرى او رئيس الصندوق، وذلك فيما لا تجاوز قيمته مليون جنيه بالنسبة لشراء أو استئجار المنقولات أو تلقي الخدمات أو الأعمال الفنية أو الدراسات الاستشارية، وخمسة ملايين بالنسبة لمقاولات الأعمال .

2-الوزير ومن له سلطاته، او المحافظ، فيما لا تجاوز قيمته عشرة ملايين جنيه بالنسبة لشراء أو استئجار المنقولات أو تلقى الخدمات أو الاعمال الفنية أو الدراسات الاستشارية، وعشرين مليون جنيه بالنسبة لمقاولات الأعمال.

"ولمجلس الوزراء فى حالة الضرورة القصوى ان يأذن بالتعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك فيما يجاوز الحدود المنصوص عليها فى البند (2).

كما يجوز بموافقة السلطة المختصة التعاقد بالاتفاق المباشر على شراء أو استئجار المنقولات أو الاعمال أو تلقى الخدمات منخفضة القيمة والتى لاتتجاوز قيمتها عشرين ألف جنيه فى المرة الواحدة ، ولا تجاوز مائة ألف جنيه خلال السنة المالية، ويتبع فى شأنها الاجراءات التى تبينها اللائحة التنفيذية لهذا القانون، ويجوز للسلطة المختصة التفويض فى اختصاصاتها فى هذه الحالة فقط."

3- الوزير المختص بالصحة بالنسبة للامصال واللقاحات والعقاقير الطبية ذات الطبيعة الاستراتيجية وألبان الأطفال، وفقاً للضوابط والشروط التى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون. ((ولا يجوز لأى من هذه السلطات التفويض فى الاختصاصات الممنوحة لها للتعاقد بهذا الطريق))

ويستثنى من العرض على لجنة تفضيل المنتج الصناعى المصري فى العقود الحكومية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك فى الحالات التى يصدر بها قرار من رئيس مجلس الوزراء، بناءً على عرض الوزير المختص بالتجارة والصناعة.

العنوان : 3 شارع عباس العقاد عمارة البنك الأهلي سوسيتة جنرال ـ مدينة نصر ـ القاهرة
ت : 24052663 / 22600274 / 22600713 فاكس : 22600808 - (02)
"Mahmoud Shalaan"

ويجب على إدارة التعاقدات توثيق مبررات اتباع طريق الاتفاق المباشر، وذلك على النحو الذى تبينه اللائحة التنفيذية لهذا القانون."

- وإستناداً إلي ما ورد بكتاب إدارة المستشفى بإن الحاجة ماسة وعاجلة **لشراء منظفات خاصة بالمغسلة المستشفى** ((وفقاً لما جاء بالطلب محل العرض والأوراق المرفقه به)).

- ✓ - وحيث أنه في مجال البحث القانوني لبيان مدي توافر الاشتراطات المقررة للتعاقد بطريق الاتفاق المباشر وبشأن توافر حالة الضرورة الطارئة **لعمل** المنوه عنها سلفاً ، ولما جاء بكتاب إدارة المستشفى والمتمثله في الاتي:-
- ✓ الحاجة الماسة و الضرورية .
- ✓ حتى لا يتعطل سير العمل
- ✓ لاتباع تعليمات الجودة و السلامة والصحة المهنية
- ✓ لاتمام اجراءات الاعمال الخاصة بالنظافة الداخلية بالمستشفى
- ✓ استخدام مواد امنه على العاملين و الحفاظ على المنسوجات

وهو ما يستبين معه توافر مبررات الضرورة الطارئة للتعاقد بطريق الاتفاق المباشر (وعلي مسئولية المستشفي صحة ما تقدم من أسباب ومبررات داعية لذلك التعاقد).

.وعن التشكيل المقترح للجنة التعاقد بالأتفاق المباشر والمشكلة من السادة الآتى أسمائهم بعد :-

د/ محمد مبـــــروك شـــــكر	اخصـــــــائي اطفـــــــال	رئيســـــــــاً
أ / رضـــا عبـــدالله يعقـــوب	ادارة الشـــــئون الماليـــــة	عضـــو مـــالي
ا / احمـــد حســـنى جـــودة	ادارة الشـــــئون القانونيـــــة	عضـــو قـــانوني
أ / هبـــة شـــعبان الشـــوربجي	ادارة التعاقـــــــــــــدات	عضـــو مشـــتريات
شـــــلش	ادارة قســـــــم الفندقـــــة	عضـــو فنـــي

النحو الثابت تفصيلاً فى طلب المستشفى.

إحدى الشركات المتخصصة **لشراء منظفات خاصة بالمغسلة بالمستشفى** بمبلغ وقدره 160000 ج (فقط مائة و ستون الف جنيه لا غير) ، لما تقدم ذكره من مسئوليتها مدى توافر الأسباب والشروط الداعية للتعاقد بالاتفاق المباشر من عدمه وعي الالتزام بما جاء بنصوص رقم (62)، (63) من القانون رقم 182 لسنة 2018 بشأن قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها علي أن تباشر اللجنة أعمالها المنوط بها قانوناً وأن ترفع ما تنتهي إليه من توصيات في محضرها للعرض علي السلطة المختصة لاتخاذ ما تراه في هذا الشأن.

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام،،،

المستشار القانوني
لأمانة المراكز الطبية المتخصصة
(المستشار / منصور حمزاوي عدلي)

يعتمد،،
رئيس أمانة المراكز الطبية المتخصصة
أ.د / مها ابراهيم